الترخُصُ في القرائن اللفظية عند تمام حسان
– بحثٌ في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك –

د.مبروك بركات
مركز البحث العلمي والتقني لتطوير
اللغة العربية ورقلة - الجزائر

الملخص :

يتناول هذا المقال جزئية من نظرية القرائن النحوية لتمام حسان، وتتعلق بمبدأ الترخص في القرائن اللفظية، إذ نتطرق لمفهوم الترخص والقرينة اللفظية في ضوء مفاهيم النظرية، ثم نستقطب القرائن المقصودة بالتعريف، ثم البحث عن تجلياتها في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، للبرهنة على أن النظرية مستمَدةٌ من التراث النحوي العربي، ولكن دون غمط لجهود الأستاذ تمام في التنظير والتنظيم .

Résumé

Cet article un point de la théorie désignes syntaxiques ; en l'occurrence utilisation inconditionnée dès les contextualités lexicales selon le point de vue de tammam hassan, il met aussi l'accent sur l'apport du patrimoine grammatical, affiche dans l'interprétation de l'alfia, à la théorie contemporaines

- **أولا : مفهوم مصطلحي الترخص و القرائن اللفظية :**

1- مفهوم الترخص :

لغة : الترخص مأخوذ من الرُّخْصة وهي " التسهيل في الأمر والتيسير، وفي الشرع ما يغير من الأمر الأصلي إلى يسر وتخفيف، كصلاة السفر، وهي خلاف العزيمة "[1]، ويبدو أن الانسجام بين أصول الفقه والنحو قد مكن للمفهوم الشرعي الوارد في التعريف اللغوي للفظة، فوُظِفَت في النحو بدلالةٍ لا تنفك عن ذلك المفهوم، وقد ساعد اهتمام كل من أصول الفقه والنحو بالقاعدة وتفريعاتها – كلٌ في مجاله - من هذا التقارب الدلالي .

اصطلاحا : الرخصة أو الترخص هو إهدار القرينة النحوية وعدم الالتزام بها إذا أمن اللبس، اتكالا على فهم المعنى بدونها، فإن لم يؤمن اللبس نسب الكلام إلى الخطأ لا إلى الترخص، ويسهم في هذا الترخص تضافر القرائن مع بعضها بعض[2] ؛ إذ إن تعدد القرائن على إرادة المعنى قد يجعل

قرينة من القرائن زائدة عن مطالب وضوح المعنى لأن غيرها يمكن أن يغني عنها. وقد جاء مصطلح « الترخص » في كتب التراث بمصطلحات أخرى منها « التوسع » و « الضرورة » وغيرهما[3]، ولكل مصطلح دلالة معينة فمصطلح التوسع ينطلق من أن الخروج عن القاعدة الأصلية يدفع إليه رغبة المتكلم، والمبدع بصورة خاصة في خرق النمط التعبيري المألوف اختيارا أو اضطرارا ليمنح الصبغة الفنية المتميزة لما يكتب، وأما مصطلح الضرورة فهو من مصطلحات الفقه ، ودلالته النحوية تشير إلى أن المتكلم، والشاعر على وجه الخصوص قد يضطره الوزن الشعري إلى العدول عن القاعدة، وبناء عليه فإن كلا المصطلحين ينطلقان من وجهة نظر معينة ليصبا في ميزاب الأخذ بالرخصة .

2 – مفهوم القرينة اللفظية :

القرينة اللفظية : هي " عنصر من عناصر الكلام يستدل به على الوظائف النحوية، فيمكن الاسترشاد بها أن نقول هذا فاعل وذلك مفعول به أو غير ذلك "[4] ، وتندرج هي والقرينة المعنوية مع القرائن النحوية المقالية، وقد حدد تمام حسان ثماني قرائن لفظية، وهي : قرينة العلامة الإعرابية – قرينة الرتبة – قرينة الصيغة – قرينة المطابقة – قرينة الربط – قرينة التضام – قرينة الأداة – قرينة النغمة ، وهي في جملتها مستمدة من المجالين الصوتي والصرفي، ويرجع هذا التواشج إلى أن النظام النحوي تلتقي فيه باقي الأنظمة اللغوية[5] .

ويرى تمام حسان أن الترخص منحصر في القرائن اللفظية، ولا يشمل القرائن المعنوية، وذلك لأنها تدل على علاقة ومعنى وظيفي، ولا يعقل الترخص في العلاقات والوظائف[6].

وسنبين مفهوم كل قرينة من القرائن اللفظية التي أقر بها الأستاذ تمام، مُتْبِعِين كل واحدة منها بأمثلة تدل على الترخص فيها، من خلال البحث في ثنايا شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك .

- **ثانيا : تجليات الترخص في القرائن اللفظية في شرح ابن عقيل :**

إن الأصل في الكلام أن يرد وَفْقَ القواعد الأصلية، ولكن قد يلجأ المتكلم في بعض الأحيان إلى الترخص في القواعد النحوية لأداء معان جديدة لا يمكن أن تتأتى مع الحفاظ على القواعد الأصلية، وبناء عليه فإن الترخص لا يمثل قاعدة يقاس عليها، وإنما هو مقتصر على حالات خاصة يشترط معها الأمن من اللبس، لأن اللغة وُضعت في الأصل للفهم والإفهام والتواصل بين المتكلمين لا للتعمية والإلغاز.

1- الترخص في قرينة العلامة الإعرابية :

لقد حظيت العلامة الإعرابية باهتمام كبير من قِبَل النحاة، وما كانت لتنال هذا الاهتمام لولا دورها الكبير في الدلالة على المعاني في التراكيب، وقد بين هذا الدور عبد القاهر الجرجاني في قوله : " قد علم أن الألفاظ مغلقة على معانيها حتى يكون الإعراب هو الذي يفتحها "[7].

وينظر تمام حسان إلى هذه القرينة المهمة على أنها " بمفردها لا تعين على تحديد المعنى فلا قيمة لها بدون ما أسلفت القول فيه تحت « تضافر القرائن» وهذا القول صادق على كل قرينة أخرى بمفردها "[8]، وهو بذلك يرد على الذين غالوا في الاهتمام بها دون غيرها من القرائن، وعلى من هضموها حقها في الدلالة على المعاني أيضا[9].

و يكون الترخص في العلامة الإعرابية استجابة لحاجة أسلوبية أو موقعية خاصة، وهذا لا يعني تعطيل دور هذه القرينة في الكلام، وإنما يكسر المتكلم من خلال الترخص فيها رتابةَ اتباع القواعد الأصلية اتكالا على وجود قرائن أخرى تجبر ما قد يحصل من لبس بفقدانها أو تغييرها عن أصلها، ويرى ابن عقيل أن ذلك مقصور على المسموع فقط، فيقول : " وقد يرفع المفعول وينصب الفاعل عند أمن اللبس كقولهم" خرق الثوبُ المسارَ"، ولا ينقاس، بل يقتصر على السماع "[10]، فقد وردت كلمة الثوب في هذا المثال مرفوعة على الرغم من حملها معنى المفعولية ، ونُصبت كلمة المسمار على الرغم من حملها معنى الفاعلية، والذي سوغ هذا الترخص أن المعنى مفهوم حتى مع عدم اتباع القاعدة، لأن المُتَصور هو أن يخرق المسمار الثوب لا العكس .

وهناك ترخص في قرينة العلامة الإعرابية ناشئ من الاحتكام إلى إحدى اللهجات العربية ومن الشواهد عليه قول الشاعر رؤبة بن العجاج (مشطور الرجز):

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا * قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا[11]

هذا البيت جاء على لهجة بني الحارث بن كعب، الذين يلزمون المثنى الألف في الأحوال الإعرابية كلها، ويترخصون في علامة الواو الدالة على الرفع والياء الدالة على الجر.

وينبغي أن نبين أن مثل هذا العدول الناشئ عن اختلاف اللهجات يحسن ألا يُصنَف ضمن الترخص وإنما يُدرَس في سياق اللهجات العربية .

وترجع أسباب الترخص في العلامة الإعرابية إما إلى تعدد اللهجات العربية أو إلى تعدد القراءات القرآنية، كما قد ترجع إلى المناسبة الصوتية وإلى أسباب أخرى ذكرها حماسة عبد اللطيف في كتابه العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث[12] .

ومن أمثلة ورود الترخص في هذه القرينة في شرح ابن عقيل ما جاء عن (أنْ) الناصبة للفعل المضارع التي قد يترخص في علامة فِعْلِهَا فيأتي مرفوعا، يقول ابن عقيل :" من العرب من لم يعمل أن الناصبة للفعل المضارع، وإن وقعت بعد ما لا يدل على يقين ولا رجحان فيرفع الفعل بعدها"[13]، ومن شواهد هذا الترخص قراءة ابن محيصن في قوله تعالى : ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُن حَوْلَيْن**

كَامِلَيْن لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يتمُ الرضَاعَةَ﴾[14] إذ رفع الفعل (يتم) رغم مجيئه بعد (أن الناصبة) وذلك لوجود قرائن تقي المعنى من اللبس كالأداة، ويظهر أن هذه القراءة شاذة وأولى ألا نستشهد بها، لأنها لا تتكئ على مسوغات القبول فنستشهد بها فيما نحن بصدده .

ومن شواهد الترخص في العلامة الإعرابية من الشعر قول الشاعر (مجهول):

أَنْ تَقْرَآنِ عَلَى أَسْمَاءَ وَيْحَكُمَا * مِنِّي السَّلاَمُ وَأَنْ لاَ تُشْعِرَا أَحَدًا

ووجه الدليل أنه كان على الشاعر أن يقول أن تقرآ بحذف النون من الفعل كونه من صيغ الأمثلة الخمسة، ولكن أهدرت العلامة الإعرابية للضرورة المُحْوِجَة للشاعر، ومن ذلك أيضا ورود الفعل المضارع مرفوعا بعد (لم الجازمة) كقول الشاعر (البسيط) :

لَوْلاَ فَوَارِسُ مِنْ نُعْمٍ وَأُسْرَتِهِمْ * يَوْمَ الصُّلَيْفَاءِ لَمْ يُوفُونَ بِالجَارِ

والشاهد في البيت ثبوت نون الفعل المضارع بعد لم الجازمة وهو خلاف أصل القاعدة، ولكن وروده في سياق شعري يحيل إلى أن الضرورة الشعرية هي التي أدت إليه، ويعتمد الشاعر على القرائن المعنوية التي تمنع من اعتبار العدول الإعرابي خطأ ولحنا .

وقد يُتَرَخص في العلامة الإعرابية لإحداث تشاكل بين الكلمات بحثا عن خفتها وفرارا من تنافرها ومثاله إتْبَاعُ العربِ الحركةَ للأخرى إحداثاً للتشاكل كما في قوله تعالى: ﴿ **الْحَمْدُ للَه رَب العَالَمِينَ﴾**[15] بكسره دال(الحمدِ) على قراءة الحسن البصري إتباعا للام (لله) وإنزالا للكلمتين منزلة الكلمة الواحدة لكثرة استعمالهما مقترنتين[16] .

2 - الترخص في قرينة الرتبة :

تدل قرينة الرتبة على " موقع الكلمة في التركيب الكلامي "[17]، وقد أولى النحاة القدامى هذه القرينة اهتماما في مؤلفاتهم، فقد عقد ابن جني في كتابه الخصائص فصلا في التقديم والتأخير تناول فيه الحديث عن رتبة بعض الكلمات ومواقعها في التركيب العربي [18] . وتحدث أيضا عن بعض الحالات التي يتم فيها نقض المراتب إذا عرض هناك عارض[19] ، وقد جاء الحديث عن الرتبة مفرقا في ثنايا الأبواب النحوية من كتبهم .

ويرجع الترخص في الرتبة لملامح التقديم والتأخير في اللغة العربية، بالنظر لمرونتها، والذي مهَّد لهذا النوع من الترخص هو العلامة العربية - بصفة خاصة - متضافرة مع القرائن الأخرى .

وقد توصل الأستاذ من وقوفه على دراسة النحاة لرتبة الكلم في التركيب العربي إلى أن الرتبة تنقسم إلى قسمين، هما :

- أ - الرتبة المحفوظة : وتسمى بالمُلْتَزَمة أيضا، وسُميت بهذا الاسم لأنها إذا اختلت اختل التركيب باختلالها، وقد أورد ابن جني بعض الأمثلة على الرتب المحفوظة بين الكلمات في قوله : " ولا

يجوز تقديم الصلة ولا شيء منها على الموصول، ولا الصفة على الموصوف، ولا المبدل على المبدل منه، ولا عطف البيان على المعطوف عليه، ولا العطف الذي هو نسق على المعطوف عليه "[20].

ومن الرتب المحفوظة أيضا تقدم حرف الجر على المجرور، وأداة الاستثناء على المستثنى وحرف القسم على المقسم به وواو المعية على المفعول معه والمضاف على المضاف إليه، والفعل على الفاعل وغيرها[21].

- ب- الرتبة غير المحفوظة : وهي " الرتبة التي قد تهدر إذا أمن اللبس أو اقتضى السياق تخلفها ولكنها تحفظ إذا توقف المعنى أو اقتضى السياق الاحتفاظ بها "[22]. وتسمى بالرتبة الحرة أيضا .

ومن مظاهر حريتها تقدم بعض العناصر على أخرى، وذلك على نوعين[23] :

- أولهما : يتقدم المتأخر ويبقى محافظا على وظيفته، كتقدم الخبر على المبتدأ، أو المفعول على الفاعل ... الخ .

- ثانيهما : يتقدم المتأخر ولكنه لا يبقى على وظيفته التي كان عليها، بل ينتقل إلى وظيفة أخرى، كما في قول كثير عزة (مجزوء الوافر) :

لِمَيَّةَ مُوحِشًا طَلَلُ يَلُوحُ كَأَنَّهُ خِلَلُ .

فقد نُصبَت كلمة « موحشًا » على الحالية ، حين تقدمت، ولو قال لمية طلل موحش لرفعت كلمة « موحشٌ » على الصفة[24].

وتظهر حرية الرتبة في المدونة في أبواب كثيرة نحو باب الفاعل والمبتدأ وغيرهما، إذ يقول ابن عقيل في باب المبتدأ والخبر : " الأصل تقديم المبتدأ وتأخير الخبر[...] ويجوز تقديمه إذا لم يحصل لبس أو نحوه"[25] ، ومنه قول الشاعر (الطويل):

بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا، وَبَنَاتُنَا * بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الأَبَاعِدِ

فقوله بنونا خبر مقدم، وبنو أبنائنا مبتدأ مؤخر، وإنما ساغ هذا لوجود قرينة معنوية تعين عند السامع المبتدأ أو تميزه عن الخبر، وهي أن المعنى لا يستقيم إلا إذا علمنا أن المقصود أن بني أبنائهم كبنيهم، لا أن أبنائهم بنو بنيهم، إذ هو معنى غير صالح عرفا .

ومن الترخص في قرينة الرتبة تقديم الفاعل على فعله وهو مذهب الكوفيين[26] ، ومما استدل به الكوفيون على مذهبهم قول عمر بن ربيعة (الطويل) :

صَدَدْتِ فأَطْوَلْتِ الصُّدُودَ وَقَلَّمَا * وِصَالٌ عَلَى طُولِ الصُّدُودِ يَدُومُ

فأصل الكلام قلما يدوم وصال، بتقديم الفعل على فاعله ولكن ترخصوا فيه لأنهم يرون أن هناك قرائن أخرى تنفي لبسه، ولعل أهمها قرينة الإسناد خاصة إذا علمنا أن تقسيمهم للجملة إلى

فعلية يرجع إلى النظر في المسند إن كان فعلا فالجملة فعلية واسمية يرجع إلى النظر في المسند إن كان فعلا فالجملة فعلية، وإن كان اسما فالجملة اسمية .

ومن الترخص في قرينة الرتبة تقديم المستثنى على المستثنى منه، إذ الأصل في رتبتهما العكس، ومنه قول الأعشى (الطويل) :

خَلاَ اللهِ لاَ أَرْجُو سِوَاكَ، وَإِنَّمَا * أَعُدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَا[27]

ووجه الكلام : لا أرجو سواك. ولكن قدم في هذا البيت الاستثناء (خلا الله) فجعل قبل المستثنى منه عامله(لا أرجو سواك) وذلك جائز عند الكوفيين، أما البصريون فيجيزون تقديم المستثنى على المستثنى منه بشرط أن يتقدم العامل في المستثنى منه أو بعض جملة المستثنى منه[28] .

ومن الترخص في الرتبة تقديم التمييز على عامله ومنه قول المخبل السعدي (الطويل) :

أَتَهْجُرُ لَيْلَى بِالْفِرَاقِ حَبِيبَهَا * وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ[29]

ووجه الدليل أنه نصب نفسا على التمييز وقدمه على العامل في وهو تطيب[30]، وقد جوز هذا الرأي الكوفيون والمازني والمبرد، أما عند البصريين فضرورة لا يقاس عليها[31].

وهذه الأمثلة التي سقناها للترخص في قرينة الرتبة، متلخصة في خرق قانون الرتبة المحفوظة إذ يُقدَّم ما أصله التأخير ويتأخر ما أصل رتبته التقديم، وهو سبيل اتسمت به اللغة العربية، المرنة، فبفضل خصاصها يُتصرَّف في الكلام مراعاة لموافقة الصنعة اللفظية للدلالات المقامية التي لا تتحقق بمجيء الكلام على أصل رتبته وإنما بالعدول عنها .

3 – الترخص في قرينة الصيغة :

وتشير قرينة الصيغة إلى " القالب الذي تصاغ الكلمات على قياسه "[32] ، ويدخل تحتها موضوع الصرف بما يشتمل عليه من حديث عن الصيغة الصرفية والميزان الصرفي، وعن بنية الكلمة المفردة وما يكتنفها من جمود و اشتقاق وتصرف أيضا [33] .

لقد ورد الترخص في قرينة الصيغة في أبواب كثيرة من شرح ابن عقيل، ومنها : مجيء اسم الفاعل من الفعل الثلاثي على ميزان (فاعل) ،وقد بين ابن عقيل هذا في قوله : " وقد يأتي اسم الفاعل منه على غير (فاعل) قليلا ، نحو : طاب فهو طيب ، وشاخ فهو شيخ "[34].

والأمثلة على الترخص مبثوثة في أبواب الصرف في الشرح ويسهل استنباطها على القارئ .

4 – الترخص في قرينة المطابقة :

ويقصد بقرينة المطابقة " إيجاد التجانس بين الضمائم النحوية من حيث العلامة والشخص والعدد والنوع والتعيين "[35]، وتعد قرينة المطابقة وسيلة من وسائل الربط ، إذ "بدونها تتفكك العرى وتصبح الكلمات المتراصة منعزلا بعضها عن بعض ويصبح المعنى عسير المنال " [36].

من دلائل الترخص في قرينة المطابقة في شرح ابن عقيل عود الضمير بالإفراد على شيئين، ومنه قول الشاعرقيس بن الخطيم (المنسرح) :

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا * عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفُ[37]

فقد حذف الشاعر الخبر احترازا عن العبث وقصدا للاختصار مع ضيق المقام في قوله (نحن بما عندنا) والذي سوغ هذا هو دلالة المبتدأ الثاني(راض) عليه، والملاحظ على هذا الخبر أنه مفرد فكيف يستقيم الإخبار به عن جمع (نحن)، وهذه المسألة جعلت النحاة يذهبون مذاهب شتى في تعليلها .

والأمر الذي أتاح للشاعر العدول عن المطابقة في الشاهد هو أن المعنى الذي يحدوه لا يلتبس على السامع، لأن السياق يتضمن دلالات تحيل إلى المطابقة الأصلية دون كد كبير للذهن.

ومن أمثلة ترخصها ما جاء في باب الفاعل من حذف التاء من الفعل المسند إلى ضمير الاسم المؤنث تأنيثا مجازيا، كقول الشاعر عامر بن جوين (المتقارب) :

لاَ مُزْنَةٌ وَدَقَتْ وَدْقَهَا * وَلاَ أَرْضَ أَبْقَلَ إِبْقَالهَا

فقد حذفت تاء التأنيث من الفعل المسند (أبقل) إلى ضمير الاسم المؤنث تأنيثا مجازيا (الأرض)، والذي سوغ هذا الترخص في المطابقة الجنسية بينهما هو الحمل على المعنى، فالأرض محمولة على معنى المكان[38] .

5 – الترخص في قرينة الربط :

تقوم قرينة الربط بإنشاء " علاقة نحوية سياقية بين مكونات الجملة أو بين الجمل"[39] و تعين على فهم المعنى باتصال أحد المترابطين في الجملة بالآخر.

يتم الترخص في قرينة الربط إذا أمن اللبس، ولكن النحاة غاصوا في التقديرات جبرا لقواعدهم التي أرادوها مطردة لحاجات تعليمية، ومن الأمثلة على هذا الترخص حذف الرابط العائد على الموصول، وقد استشهد له ابن عقيل بقول الشاعر مجهول (البسيط) :

مَا اللهُ مُولِيكَ فَضْلٌ فَاحْمَدَنْهُ * فَمَا لِذِي غَيْرِهِ نَفْعٌ وَلاَ ضَرَرُ

إذ حذف الشاعر الضمير العائد على الموصول (ما) لأنه سهل التقدير ولا يذهب بالمعنى المراد، فأصل الكلام (ما الله موليكه).

ومن الترخص في الربط حذف الفاء المقترنة بجواب أما كما ورد في قول الشاعر الحارث بن خالد المخزومي (الطويل) :

فَأَمَّا الِقتَالُ لاَ قِتَالَ لَدَيْكُمُ * وَلَكِنْ سَيْرًا فِي عِرَاضِ الْمَوَاكِبِ

أي فلا قتال[40] ، ويرى ابن هشام أنها ضرورة وينقل رأيا لبعض العلماء، وفحواه أن فاء الجواب بعد(أما) لا تحذف في غير الضرورة أصلا[41].

وما يراه النحاة القدامى ضرورة تنظر إليه نظرية القرائن النحوية على أنه ترخص وليس خروجا عن القاعدة مادام قد ورد في كلام العرب .

والأمر نفسه مع فعل الشرط، وحذف الفاء من جوابه إذا كان جملة اسمية كقول الشاعر عبد الرحمن بن حسان (البسيط) :

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهَ يَشْكُرُهَا * وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللهِ مِثْلاَنِ

إذ إن القاعدة الأصلية تقتضي الالتزام بالفاء في الجواب فيقال : من يفعل الحسنات فالله يشكرها، ولكن تضافر القرائن الأخرى – كالأداة والعلامة الإعرابية – أغنى عن لزومها، وأما في نظر النحاة فهي ضرورة شعرية لا يقاس عليها .

6 – الترخص في قرينة التضام :

قرينة التضام قرينة لفظية تعني استدعاء " الكلمة كلمة أخرى في السياق أو الاستعمال "[42] إما على سبيل الافتقار كحرف العطف حين يستدعي المعطوف، وإما على سبيل التطلب كالفعل حين يتطلب الفاعل أو نائبه [43] .

ويكون الترخص في قرينة التضام بالفصل بين المتضامين لغويا ونحويا، وفي أغلب هذه الحالات تنشط العلامة الإعرابية مؤدية دور الحارس في الإحالة على علاقة التضام بينهما، وإن فصل بينهما فاصل .

ومن أمثلة هذا الترخص زيادة كان بين المتضامين الصفة والموصوف كما في قول الفرزدق (الوافر):

فَكَيْفَ إِذَا مَرَرْتُ بِدَارِ قَوْمٍ * وَجِيرَانٍ لَنَا كَانُوا كِرَام[44]

فقد زيد الفعل (كانوا) بين كلمتي (جيران و كرام) لتضافر القرائن الدالة على أنهما مرتبطان مع بعضهما، وأبرزها قرينة العلامة الإعرابية، إذ إن كلمة كرام جاءت مجرورة موافقة لحركة الموصوف (جيرانٍ) ، ولا يمكن أن تكون خبرا للفعل كان لأن خبره ينبغي أن يكون مفتوحا .

ومن الترخص في التضام الفصل بين المضاف والمضاف إليه كما ورد في شرح مجيء الفصل بين المضاف والمضاف إليه في الضرورة بأجنبي من المضاف، كما في قول الشاعر – مجهول – (مشطور الرجز):

فَزَجَّجْتُهَا بِمِزَجّةٍ * زَجَّ القَلُوصَ أَبِي مَزَادَة[45]

وأصل الكلام : زج أبي مزادة القلوص، فقد فصل بين المضاف والمضاف إليه بكلمة القلوص، وهو مفعول به للمصدر زج، وقد علق الزمخشري على هذا الشاهد بقوله : " لوكان في مكان الضرورات وهو الشعر لكان سمجا مردودا، كما كما سمج ورد، زج القلوص أبي مزادة، فكيف في الكلام المنشور، فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته "[46]. وهذا التعليق من الزمخشري يبين أن الترخص ليس مفتوحا، وإنما هو خاضع لميزان الضرائر الموقوفة على المسموع من العرب، كما وضح هذا النص رؤية النحاة القدامى إلى الضرائر على أنها حيد غير مرغوب فيه عن أصل القاعدة ، ولهذا خاض بعضهم في تأويل ما تُرُخص فيه ردا به إلى الأصل، والذي كان يدفعهم إلى هذا هو نُشْدَان الاطراد وهو ضرب من التيسير عندهم، أما نظرية القرائن فترى أن من التسيير أن نقول عن الضرورات إنها ترخص وعدول دون كد في التعليل، ولعل لكل موقف موضعه ورؤيته .

7 – الترخص في قرينة الأداة :

مصطلح الأداة كوفي، جرده الفراء في مقابل ما يسميه البصريون بحروف المعاني[47]، وما يميز مصطلح الأداة أنه لا يوقع في اللبس الذي يكتنف مصطلح الحرف، فهذا المصطلح الأخير إذا ما ورد على هذا النحو فإنه صادق على الحروف الهجائية وعلى حروف المعاني أيضا . كما أن مصطلح الأداة أعم من الحرف، حيث يشمل باصطلاحه الحرف والاسم والفعل ؛ لأن الأدوات في اللغة العربية ليست حروفا فحسب بل قد ترد أسماء وأفعالا، وأما مصطلح الحرف فإنه لا يفيد إلا الحرف وحده[48] .

دور قرينة الأداة كبير في التراكيب، إذ قد تكون أمينة لوحدها على معنى الجملة كلها، ولكن مع ذلك قد تهدر عند أمن اللبس في المعاني المقصودة .

ومن ذلك ما ورد في باب النداء من حذف الأداة في قول الشاعر - مجهول - (الخفيف) :

ذَا ارْعِوَاءً فَلَيْسَ بَعْدَ اشْتِعَالِ الرَّ * أْسِ شَيْبًا إِلَى الصِّبَا مِنْ سَبِيلِ .

أي (يا ذا)[49].

والذي سوغ هذا الحذف هو أمن اللبس من خلال تعاون القرائن كالعلامة الإعرابية (الألف النائبة عن الفتحة) وقرينة النغمة أيضا .

ومنه أيضا حذف الاستفهام لوجود قرائن أخرى قد تدل عليه كقرينة النغمة، كما في قول الكميت بن زيد الأسدي (الطويل):

طَرِبْتُ وَمَا شَوْقًا إِلَى الْبِيضِ أَطْرَبُ * وَلاَ لَعِبًا مِنِّي وَ ذُو الشَّيْبِ يَلْعَبُ؟[50]

أي أ ذو الشيب يلعب ؟، ويدل عليه السياق الوارد فيه، إذ ينتفى وروده على سبيل التقرير والإثبات، وإلا فإن عجز البيت يكذب أوله آخره .

8 – الترخص في قرينة النغمة :

قرينة النغمة ترد بمصطلح التنغيم، وهو " ارتفاع الصوت وانخفاضه أثناء الكلام "[51]، وللتنغيم دور كبير في الكشف عن دلالة الجملة و تفسيرها تفسيرا صحيحا [52].

لم نعثر على الترخص في هذه القرينة في دراستنا لشرح ابن عقيل، ولعل هذا الأمر طبيعي ونحن نتعامل مع نصوص مكتوبة، والنغمة قرينة تدرك بالسماع، ولا جرم أن المسموع مقدم على المكتوب، لأن الكلام الشفاهي يحمل دلالات تنغيمية ونبرات صوتية لا تؤديها الكتابة[53].

وانطلاقا مما سبق يصعب العثور على الترخص في قرينة النغمة في النصوص اللغوية التراثية، ولكن يمكن تلمسه فيها من خلال تلاوتها خلاف المعنى المقصود منها، ففي قوله تعالى : ﴿ **أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ** ﴾[54] ؛ لو وقف القارئ على لفظ الجلالة « الله» بدون نغمة الاستفهام، وإنما بنغمة الترتيل العادي فإن السامع قد لا يحس غرابة في ذلك[55]، والسبب في ذلك وجود قرينة أخرى دلت على معنى الاستفهام، وهي قرينة الأداة المتمثلة في همزة الاستفهام، على الرغم من غيابه في النطق، ولكن الأكمل – في قراءة القرءان الكريم خاصة - أن يتلى وفق المعاني المقصودة .

- **خاتمـــــة :**

نخلص من خلال هذا البحث إلى النتائج الآتية :

- إن الترخص في القرائن اللفظية ورد عند القدامى بمصطلحات أخرى ومفاهيم تنطلق من منهجهم النحوي ونذكر منها : الضرورة الشعرية والجوازات الشعرية و التوسع وغيرها .

- الترخص في القرائن مبدأ من مبادئ نظرية القرائن النحوية لتمام حسان .

- إن الترخص في القرائن مرهون بأمن اللبس في المعاني، فإذا التبست المعاني فإنه يصبح لحنا، ولا يعني وصول المتكلم إلى أمن اللبس في كلامه أن ينسج جمله دون استناد لضابط ما .

- الترخص في القرائن قد يعتبر ملمحا أدبيا وأسلوبيا في النتاجات الأدبية، بالنظر إلى اعتماده على كسر الرتابة القواعدية – بضوابط – التي تفتح نوافذ الإبداع، وتميز أسلوب كل مبدع عن غيره .

- إن إقرار الترخص في القرائن يسهم – في نظر الأستاذ تمام – في البعد عن التأويل والتقدير تلافيا للمنهج المتبع لدى جل النحاة القدامى في رد القواعد الشاذة والضرائر الشعرية إلى أصولها.

- إن المنطلق المنهجي الذي اعتمد عليه تمام حسان في إقرار الترخص في القرائن اللفظية هو المنهج الوصفي الذي يدرس اللغة كما هي منطوقة، وليس وفق القواعد التي جردها النحاة .

- قد يتبادر إلى الذهن أن المنهج الذي اعتمده النحاة منهج أسهم في تعقيد النحو، ولكن الواقع يبين أن الغاية التي راموها من رد القواعد إلى أصلها تتمثل في الاطراد تسهيلا على المتعلمين، وإبعادا لهم عن القواعد الشـــاذة التي قد تشتت أذهانهم.

- إن بحثنا عن تجليات الترخص في القرائن اللفظية في شرح ابن عقيل يبين أن تمام حسان قد تمكن من سل نظريته من التراث النحوي، وإن كانت منطلقاته النظرية من المنهج الوصفي الحديث، ونقر بفضل الأستاذ في التنظير والتنضيد والتفريع المنظم ليستوي جهده نظرية لها حضور في الفكر النحوي الحديث تطبيقا وموافقة ومعارضة ونقدا مؤسسا وغير مؤسس أيضا، وذلك دليل على وجود ملامح التميز فيها.

الهوامش:

[1] مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، المعجم الوسيط ، مكتبة الشروق الدولية ، ط4 ، 2004 ، ص 336 .

[2] تضافر القرائن مبدأ من مبادئ نظرية القرائن النحوية، ويُقصَد به تعاون القرائن مع بعضها بعض في تجلية المعنى الوظيفي للكلمات في الجمل والنصوص .

[3] ينظر: تمام حسان ، مقالات في اللغة والأدب ، عالم الكتب ، ج1 ،ط1، 2006 ، ص 262 – 263 . والبيان في روائع القرآن ، عالم الكتب ، ط 2 ، 1420 ، ص 12 .

[4] تمام حسان ، البيان في روائع القرآن ، ص 10 .

[5] ينظر: ممدوح عبد الرحمن الرمالي ، العربية والوظائف النحوية، دار المعرفة الجامعية ، دط ، 1996 ، ص 46 .

[6] ينظر: تمام حسان ، نحو تنسيق أفضل للجهود الرامية لتطوير اللغة العربية ، مجلة اللسان العربي ، الرباط ، مج 11 ، ع1 ، 1974 ، ص 287 .

[7] عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز، دار المدني ، جدة ، ط3 ، 1992 ، ص 55 .

[8] تمام حسان ، اللغة العربية معناها ومبناها ، عالم الكتب ، ط5 ، 2006 ، ص 207 .

[9] من النحويين الذين قللوا من قيمة قرينة الإعراب في الدلالة على المعاني محمد بن المستنير المعروف بقطرب، فقد نَسَبَ إليه الزجاجي رأيا يذهب فيه إلى أن الإعراب لم يدخل الكلام للدلالة على المعاني والفرق بين بعضها، وإنما جيء به لوصل الكلام بعضه ببعض فحسب . ينظر: أبو القاسم الزجاجي ، الإيضاح في علل النحو، تحق مازن المبارك ، دار النفائس ، بيروت، ط3 ، 1979، ص 70 -71 .

[10] بهاء الدين ابن عقيل ، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الطلائع ، ج2 ، دط ، 2004 ، ص123.

[11] المصدر نفسه ، ج1 ص 50.

[12] ينظر: محمد حماسة عبد اللطيف ، العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث، دار الفكر العربي ، دط ، دت ، ص 339-401.

[13] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج4 ص 05 .

[14] البقرة، الآية 233.

[15] الفاتحة، الآية 01.

[16] ينظر: الزمخشري : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ج1 ، ط2 ، 2001 ، ص53.

[17] فاضل مصطفى الساقي ، أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، دط ، 1977 ، ص 186.

[18] ينظر: ابن جني ، الخصائص ، تحق محمد علي النجار، ط1 ، 2006 ، ص 558 – 577 .

[19] ينظر: المرجع نفسه ، ص 239 – 243 .

[20] المرجع نفسه ، ص 560 .

[21] ينظر: تمام حسان ، اللغة العربية معناها ومبناها ، ص 207 .

[22] تمام حسان ، القرائن النحوية واطراح العامل والإعرابين التقديري والمحلي ، مجلة اللسان العربي ، مج 11 ، ع 1 ، 1974 ، ص 50 .

[23] ينظر: محمد حماسة عبد اللطيف ، العلامة الإعرابية في الجملة ، ص 314 – 315 .

[24] ينظر: أبو محمد القاسم الحريري ، شرح ملحة الإعراب ، تحق بركات يوسف هبود ، المكتبة العصرية ، بيروت ، دط ، 2003 ، ص 174 – 175 .

[25] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج1 ص205 .

[26] ينظر: المصدر نفسه ج2 ص63-64 .

[27] ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج2 ص 198-199.

[28] ينظر: المصدر نفسه ، ص 198-199.

[29] المصدر نفسه ج2 ص248.

[30] أبو البركات الأنباري ، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين ، تحق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الطلائع ، ج2 ، دط ، 2005 ، ص324.

[31] ينظر: أبو البقاء العكبري ، مسائل خلافية في النحو ، تحق وجمع عبد الفتاح سليم ، مكتبة الآداب، د ط، 2004 ، ص108.

[32] فاضل مصطفى الساقي ، أقسام الكلام العربي ، ص 189 .

[33] ينظر: تمام حسان ، الخلاصة النحوية ، عالم الكتب ، ط1 ، 2000 ، ص 39 .

[34] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق إميل يعقوب ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ط2 ، 2005 ، ج2 ، ص 10 .

[35] تمام حسان ، اللغة العربية معناها ومبناها ، ص 212 .

[36] المصدر نفسه ، ص 213 .

[37] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج1 ص 222.

[38] ينظر عبد الله أحمد جاد الكريم ، التوهم عند النحاة ، مكتبة الآداب، ط1، 1422-2001 ص191.

[39] مصطفى حميده ، نظام الارتباط والربط في تركيب الجملة العربية ، الشركة المصرية العالمية للنشر لونجمان ، ط1، 1997 ، ص 158 .

[40] ينظر: ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج4 ص 43 .

[41] ينظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المكتبة العصرية، لبنان ، ج1 ، دط ، 2006ص17-18 .

[42] فاضل مصطفى الساقي ، أقسام الكلام العربي ، ص 196 .

[43] ينظر: القرائن النحوية واطراح العامل والإعرابين التقديري والمحلي ، ص 49 .

[44] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل ،ج 1 ، ص 267-268.

[45] المصدر نفسه ،ج3 ، ص 69 .

[46] الكشاف ، ج 2 ، ص 66.

[47] ينظر: عوض القوزي ، المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، ط1 ، 1981 ، ص 174 .

[48] ينظر: كوليزار كاكل عزيز، القرينة في اللغة العربية ، دار دجلة ، الأردن ، ط1، 2009 ص 122 .

[49] ابن عقيل ، شرح ابن عقيل، ج1 ، ص 212.

[50] مغني اللبيب ، ج 1، ص 21.

[51] تمام حسان ، مناهج البحث في اللغة ، دار الثقافة ، المغرب ، دط ، 1986 ، ص 198 .

[52] ينظر: سامي عوض نعامة ، دور التنغيم في تحديد معنى الجملة ، مجلة جامعة تشرين ، مج 28 ، ع1، 2006 ، ص 97 .

[53] ينظر: شوكت عبد الرحمان درويش ، الرخصة النحوية ، المكتبة الوطنية ، الأردن ، دط ، 2004 ، ص 281 .

[54] سورة المائدة ، الآية 116 .

[55] ينظر: تمام حسان ، اللغة العربية معناها ومبناها ، ص 240 .